العدد(1447) السنة السادسة - الثلاثاء (3) اذار 2009 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

حرية تعبير ملغومة بالموت

سعاد الجزائري

مازال العمل الإعلامي في مرتبة المهن الاكثر عرضة للمواجهة العنفية من قبل السلطات بمختلف مسمياتها واشكالها في العراق، ليس على المستوى المحلي فقط بل على المستوى العالمي ايضا، وذلك ارتباطا بحالات الاغتيال او الخطف او التهديد التي يتعرض لها الصحافيون والإعلاميون بشكل عام، وهذا بطبيعة الحال اثر بشكل مباشر في مسألة حرية التعبير وممارستها، فالعراق يحتل المرتبة الأولى لسنتين متتاليتين من ناحية كونه البلد الاكثر خطورة بالنسبة للإعلاميين في العالم. لم يؤثر الوضع الأمني المنفلت في استمرارية نشاط الإعلاميين من اجل ممارسة حرية التعبير، وسعيهم في وضع قوانين وضوابط تساهم في تعزيز حرية الإعلام العراقي، الذي شهد تغييرا مهما منذ ٢٠٠٣ وحتى اليوم، حيث حصل ما يشبه الانفجار الإعلامي، وذلك ارتباطا بعدد المؤسسات الاعلامية والفضائيات التي نشأت خلال تلك الفترة القصيرة، إضافة الى الإذاعات والنشريات بمختلف أنواعها.

ان تعامل هذه المؤسسات مع مفهوم الحرية او حرية التعبير يختلف من مؤسسة لأخرى، لان الكثير من تلك المؤسسات هي تابعة بشكل مباشر او غير مباشر لأحزاب وكتل سياسية، وبالتالي فإن تلك المؤسسات تروج لأجندة تلك الأحزاب وتطبقها خلال تعاملها مع الأحداث إعلاميا، وليس وفقا للمعايير المهنية للإعلام، وبالمقابل فأن عدد المؤسسات الإعلامية المستقلة، مقارنة بما هو متحزب ومنحاز، قليل جدا، لكن تأثيرها في الساحة السياسية العراقية ليس بالقليل، بل محسوس بشكل كبير، ليس من قبل النخبة المعنية بالثقافة والاعلام، وبل من قبل المتلقي العادي أيضاً.

وبسبب تزايد هذه الكتل والأحزاب في العراق، فإن حرية التعبير تتأرجح وفقا لصعود هذه الكتلة او انحسار الكتلة الاخرى، حيث يعاني الإعلاميون بشكل عام صعوبة الحصول على المعلومات بسبب الانفلات الأمني، والتداخل بين الحياة السياسية للأحزاب وبين مهام الدولة، فالميليشيات التي تعتبر المسؤول الأول عن الانفلات الأمني هي وليدة قوى سياسية تمسك بقبضتها القوية المفاصل الأساسية في الحكومة العراقية، وبين ثنايا تلك المفاصل يبحث الإعلامي والمواطن عن معلومته التي ستؤدي دوراً في دقة اختياره وتصويته، او في تشخصيه لمكامن الخطأ والصح في عملية البناء التي جرى الالتفاف عليها من قبل اخطر وباء يمكن ان يهد إمبراطوريات الا وهو الفساد الإداري.

كما ان الأجهزة الأمنية الرسمية ما زالت مخترقة من قبل ميليشيات او جيوش غير رسمية لها مسميات مختلفة، لذلك فأن الكثير من حالات الخطف او الاغتيال، او الاعتداء في أحسن الأحوال، تمت بمشاركة بعض من (قوى الأمن) او (الشرطة) العراقية، لان أعضاء هذا الجهاز المهم، والمسؤول الأساسي عن حماية الأمن في العراق، مرتبط بشكل او بآخر بهذه الأحزاب والكتل السياسية المتنفذة في الخارطة السياسية العراقية، لذلك تولي الأجهزة الحكومية في الوقت الحاضر اهمية استثنائية لتطهير هذا الجهاز من اعضاء ميليشيات الأحزاب، والذين كما ذكرت سابقا، يتحملون مسؤولية الانفلات الأمني في العراق، إضافة الى وجود جهات دولية وعربية (صديقة، وتحالفية، وحاضنة لنا) مسؤولة أيضاً عن هذه الحالة.

ولا ننسى هنا (تنظيم القاعدة) الذي صار العراق احد ساحاته الأساسية مما ساهم بشكل كبير في تدهور الوضع الأمني العراقي، خاصة وان الحكومة العراقية منذ ٢٠٠٣ وحتى يومنا هذا لم تستطع ان تسيطر على الحالة الأمنية، برغم التحسن الكبير، الذي نشهده، منذ ٢٠٠٥ وحتى مطلع ٢٠٠٩، لكننا لم نصل مرحلة الأمان الحقيقي حتى تلك اللحظة.

ومما زاد الامور سوءا، او كان كالعصا التي وضعت بين ثنايا عجلة التطور هو انتشار ظاهرة الفساد الإداري التي وضعتنا في المرتبة الأولى بين دول العالم نتيجة تفشي الظاهرة التي ضخمت أرصدة البعض وفي نفس الوقت نقلت الكثير من العوائل العراقية من الطبقة المتوسطة الى مرتبة ما دون خط الفقر، ما ترك بصماته الواضحة على تفشي الإرهاب من جهة وانتشار ظواهر اجتماعية لم يعرفها المجتمع العراقي سابقا من جهة اخرى، كأنواع الزيجات التي اتخذت مسميات مختلفة، لكنها تتمركز في نقطة واحدة، وهي الزواج من اجل اللقمة والستر، قبل الانحدار الى هاوية بيع الجسد مقابل وجبة غذاء.

ذكرنا أن الكثير من الأجهزة الإعلامية مرتبطة بالأحزاب والكتل السياسية، لذلك فأن الحصول على المعلومات غير خاضع لضوابط حيادية وموضوعية، فالمؤسسة الإعلامية تحصل على كل المعلومات التي تريدها من كتلتها التي تمثلها، ونفس الكتلة تحجب المعلومات عن مؤسسة اخرى قد تكون مستقلة او حيادية، لذلك فأن حرية التعبير في العراق هي حرية عند هذا الحزب او التجمع، لكنها انتهاك للخصوصية عند مجموعة سياسية اخرى.

وعلى الرغم من ان الدستور العراقي المعمول به حاليا، والذي لم يقر بشكله النهائي لوجود ملاحظات على الكثير من بنوده، أو ان بعضها ذيل بعبارة: (يحدد بنص قانوني) وهذا النص لا يعرف اي منا كيف ستكون صياغته، او أسلوب الالتفاف عليه، وما زالت الاعتراضات بين الكتل والأحزاب على نصوص الدستور خاضعة للجدل حتى يومنا هذا.

تضمن الدستور العراقي نصا له علاقة بحرية التعبير بالنسبة للمواطن وأيضاً للإعلام والصحافة، فقد نصت مادته ٣٦ على:

«تكفل الدولة بما لا يخل بالنظام او الآداب:

أولاً: حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.

ثانيا: حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.

ثالثا: حرية الاجتماع والتظاهر السلمي وتنظم بقانون.

ترتبط هذه النقاط الثلاثة بالمادة ١٩ الخاصة بحرية التعبير او ما يسمى بـ(حرية التعبير المنظم) وفقا للمواثيق الدولية، فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان عرف هذا الحق بأنه: لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الاراء من دون أي تدخل، واستقاء الانباء والأفكار وتلقيها، وإذاعتها بأية وسيلة كانت، دون تقيد بالحدود الجغرافية.

بينما عرفها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشكل مختلف عما هو عليه في الإعلام العالمي لحقوق الإنسان، ففي العهد الدولي وردت المادة ١٩ المعنية بحرية التعبير كما يلي: لكل إنسان حقاً في حرية التعبير ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها الى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب او مطبوع او قالب فني او بأية وسيلة اخرى يختارها.

وهذا يعني ان لكل إنسان حقاً في حرية التعبير عن افكاره ومعتقداته، والذي يشتمل على حريته في الحصول على المعلومات والأفكار وبثها، خارج حدود الاطر الجغرافية.

لكن نفس هذه المادة تقوم بتفسير هذا الحق الذي قد يساء استخدامه من قبل البعض، حيث يتم تنظيم ممارسته ببعض الواجبات والمسؤوليات، أي ان تلك الحرية مشروطة بضوابط وقيود التي من المفترض ان تحدد بنص قانوني، منها مثلا:

أ - احترام حقوق الاخرين وسمعتهم.

ب - حماية الأمن القومي او النظام العام او الصحة العامة او الآداب العامة.

وقع العراق على هذه المواثيق والمعاهدات وتضمنها دستوره ايضا، لكن الحقيقة ان حرية التعبير في العراق تضع الإعلامي، وتحديدا المستقل والحيادي والموضوعي، أمام الفوهات القابعة في مكان ما، وقد يتعرض الإعلامي للاغتيال من قبل بعض الجهات السياسية ايضا، لكشفه معلومات تتعلق بالفساد الإداري، او لفضحه ممارسات بعض المسؤولين والتي لها علاقة بالشأن العام، ولذلك لم يكشف النقاب عن مسببي اغتيال المئات من الصحفيين او الإعلاميين الذين قتلوا في العراق وسجل اغتيالهم ضد مجهول.

ذكر التقرير السنوى للجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين لعام ٢٠٠٧ ان ٥٤ إعلامياً قد تم اغتيالهم خلال عام ٢٠٠٧ في العراق، في حين ذكرت احصائية منظمة مراسلون بلا حدود ان عدد القتلى ٦٠.

ويتم اعتقال الصحفيين او طردهم من العمل او تداهم مؤسسات إعلامية وربما تغلق مكاتبها، في ظل نص دستوري يتحدث بوضوح عن حرية التعبير وحق الحصول على المعلومة.

يتعرض الإعلامي العراقي للمضايقات والاهانة سواء من قبل قوات الامن، الرسمية منها وغير الرسمية، اومن قبل قوات التحالف الدولية، ومن قبل حمايات المسؤولين في الكثير من الاحيان، كما أن عمليات التفتيش التي يتعرض لها الإعلامي حينما يغطي مؤتمرا صحفيا او فعالية حكومية، تجعله يشعر بالاهانة، جراء الطرق التي يتم بها التفتيش، ويستغرق هذا الامر اكثر من ساعتين حيث يقف الإعلاميون مع أجهزتهم في طابور امام مختلف انواع الكاميرات الأمنية وأجهزة التفتيش، خاصة في المناطق التي يوجد فيها أعضاء الحكومة او قوات التحالف، لذلك على الإعلامي في العراق ان يذهب قبل ساعة ونصف او ساعتين في الاقل، تحسبا لوقت التفتيش، علما ان الكثير من الإعلاميين قد تم اغتيالهم بعد تغطيتهم لفعاليات من هذا النوع، لان هذه المناطق مرصودة من قبل الإرهابيين على اختلاف تسمياتهم، ومن قبل الانتحاريين والانتحاريات الذين ينسفون حياة الناس بأحزمتهم.

ان التنوع السياسي في العراق، واختلاف وجهات النظر وصولا لمرحلة العداء، تضع الإعلامي ومادته تحت مرصد ومجهر قوى سياسية لها أجهزتها الأمنية وميليشياتها التي تقف بوجه من يسيء الى الحزب او الكتلة، وهذه الوقفة، تتباين في مستوياتها التي تبدأ بالتهديد وقد تنتهي بنسف، ليس قلم الإعلامي بل مركز تفكيره، الرأس.

اذن الإعلامي هنا ليس مستهدفا من قبل الإرهابيين فقط، بل هو هدف لأعداء كثر، وكل إنسان في العالم يعرف عدوه، لكننا في العراق اليوم لا نعرفهم، لانهم يزدادون يوما بعد اخر، والبعض منهم هلامي الشكل او كالأشباح لا هوية ولا اسم لهم، يضاف الى ذلك عصابات الخطف المنظمة التي لا هدف سياسي لها، انما الحصول على الاموال بأسهل الطرق عبر الخطف والفدية التي تصل الى أرقام فلكية مقابل الضحية، مما اضطر الكثير من العوائل الى بيع كل ما تملكه من اجل ان تستعيد ابنها او ابنتها او الأب.. الخ، وقد تعرض العديد من الإعلاميين الى عمليات خطف ومقايضة، وأحياناً يسلم المبلغ ثم تعثر العائلة ان كانت محظوظة على جثة المخطوف في الطب العدلي او قد يختفي اثره، لتبقى أسرته معلقة بين الامل والألم.

لا أبالغ ان قلت ان حياة المقاتل في العراق اكثر امانا من العمل في الاعلام، لان المقاتل يحمل السلاح وموقع عمله في مناطق خاضعة لحماية امنية شديدة، لكن الاعلامي يسير منفردا، لاحماية حوله، كما هو حال المسؤولين الحكوميين، ولا يحمل سلاحا للدفاع عن نفسه بل يتسلح بكاميراته او قلمه، برغم انه عرضة لكل أنواع الموت في العراق، وكما يقولون في العراق، يسير وكفنه على ذراعه.

ومع كل مظاهر التهديد والعنف المنتشر في العراق فإن الإعلاميين العراقيين شاركوا في العديد من اللقاءات والاجتماعات الدولية التي عقدت خصيصا لوضع قوانين وضوابط للإعلام العراقي، وأمام البرلمان العراقي اكثر من مسودة قانون للإعلام العراقي، لكنها لم تقر حتى الان لأن حقوق الإعلاميين وحمايتهم في نهاية المؤسسات الحكومية والبرلمان الذي اقر زيادة رواتب النواب وتخصيص سيارات لهم بأسرع من البرق، لان تلك الامتيازات اهم بكثير من حياة أي إعلامي.

وعلى الرغم من نشوء العديد من المنظمات المدنية التي تدافع عن حقوق الإعلاميين او عن عوائلهم المنكوبة، لكنها تقف مكتوفة الأيدي أمام أسئلة عوائل الذي قتلوا غدرا وتركوا خلفهم أفواه وأرامل.. تولي هذه المنظمات أهمية للواقع الذي يعيشه الإعلامي في العراق، وقد تقدموا بمجموعة من الطلبات الى البرلمان العراقي، لحماية حقوق تلك الشريحة المهمة في المجتمع، ومن بين الامور التي أكد عليها مرصد الحريات الصحفية كمنظمة راصدة للانتهاكات التي يتعرض لها الإعلاميون نوجز ما يلي:

- يتحمل مجلس النواب العراقي وتتحمل الحكومة العراقية والجهات القضائية المسؤولية القانونية والأخلاقية لحماية الإعلاميين وتوفير الظروف الامنة لممارسة عملهم بحرية كاملة من دون قيود او تدخل وحمايتهم والعمل الجاد لملاحقة الإرهابيين الذين تورطوا في قتل الإعلاميين وتحويلهم للعدالة لينالوا جزاءهم العادل، وإلغاء تلك العبارة غير المسؤولة والتي تنسب إليها المئات من حالات الاختطاف والقتل وهي «جهات مجهولة».

- ضرورة إعادة النظر في المواد المانحة للحريات في الدستور العراقي، وتضمينها عبارات صريحة وواضحة عن حرية التعبير عبر وسائل الإعلام، والاتصال بكل اشكالها واتجاهاتها، ورعاية الإعلام المستقل، وحماية الصحافيين من الانتهاكات بكل أنواعها، والتأكيد بنص صريح بأنه لا يجوز للبرلمان او أي سلطة اخرى تشريع اي قانون ينتقص من حرية الرأي والفكر ويقيد حرية وسائل الإعلام تحت مختلف الظروف، وعد ذلك حقا طبيعيًا كما نصت عليه اللوائح العالمية لحقوق الإنسان.

- المشاركة الجادة للإعلاميين في وضع المواد الأساسية للقوانين والتشريعات الإعلامية الضامنة لحريتهم وحقوقهم ويجري ذلك بالمشاركة مع اللجان المعنية في مجلس النواب وعدم تفرد المجلس بإصدار قوانين لا تلبي متطلبات المرحلة الراهنة والقادمة.

- ضرورة التعجيل بوضع ضوابط تنظيمية لممارسة الإعلام في العراق بشكل يضمن حمايتهم وحقهم بأجور مجزية، وإيقاف عمليات الطرد الكيفي، وتنظيم عقود عمل أصولية.

- توجيه الأجهزة الحكومية باحترام الإعلاميين وتسهيل تحركاتهم في المواقع الساخنة وتسهيل مهماتهم الإخبارية.

إضافة الى امور أخرى لها علاقة بالدستور، وبالقوانين التي تقدم بها الإعلاميون الى المجلس الوطني العراقي (البرلمان) والتي لم تقر حتى هذه اللحظة.

ان ممارسة حرية التعبير في العراق برغم انها حق أنساني نصت عليه العهود والمواثيق الدولية، لكن تفعيل هذا الحق في العراق ملغوم برصاص الموت، او بعملية خطف قد تكون نتيجتها قطع الرأس بسيف من قبل ملثم لا يعرف من حرية التعبير سوى لغة الدم والموت.

حق المعلومات يشق طريقه عربياً!

هاني الحوراني

يبدو أن الحق في المعلومات أخذ يطرح نفسه على جدول عدد متزايد من الدول العربية، وفوق ذلك فقد شق طريقه الى مطالب وخطابات المجتمع المدني العربي وأخذ يتردد بقوة في العديد من بياناتها ووثائقها خلال الأشهر القليلة الماضية، حتى أنه بات يتخذ صورة تحركات منظمة وائتلافات وشبكات وطنية وإقليمية.

فعلى صعيد الحكومات يبدو أن الأردن لن يظل البلد الوحيد الذي وضع تشريعه الوطني الخاص بضمان حق الحصول على المعلومات قبل نحو عامين، ونقصد هنا القانون الذي يحمل رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧. فريادية الأردن على صعيد السبق بإصدار التشريع تتحداها اليوم مشاريع قوانين عربية طور الإقرار في اليمن والبحرين، وقد تتقدم عليها، بعد أن أخذ بعضها بمبدأ الافصاح الأقصى في التعامل مع الحق في المعلومات. وهناك مطالبات قوية في بلدان أخرى بإصدار قوانين لضمان الحصول على المعلومات مثل المغرب ولبنان ومصر، ونعلم أيضاً انه توجد حكومات عربية أخرى تعمل بصمت على اعداد مشاريع قوانين لضمان تدفق المعلومات، ولا تريد الاعلان عن مشاريعها قبل الانتهاء منها.

على صعيد المجتمع المدني العربي كان قد أعلن في تموز/ يوليو ٢٠٠٨ عن تأليف «الشبكة العربية لحرية المعلومات» بعضوية منظمات مغربية وأردنية ومصرية وبحرانية، ومن ناحية أخرى فقد أدرج مطلب الحق في المعلومات أول مرة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الموازي لمنتدى المستقبل الذي عقد في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨ في دبي، حيث تكرر هذا المطلب في أكثر من مكان من التوصيات الختامية للمؤتمر.

وفي أواخر كانون الثاني/ يناير الماضي وقع تطور مهم آخر، إذ انعقد المؤتمر الإقليمي الأول للشبكة العربية لحرية المعلومات في القاهرة، بمشاركة ممثلي ست دول عربية هي مصر، المغرب، موريتانيا، الجزائر، فلسطين والأردن. وصدر عن المؤتمر «اعلان القاهرة للحق في الحصول على المعلومات في العالم العربي»، كما أطلقت فيه أيضاً «مسودة مبادئ الإعلام العربي والحق في الحصول على المعلومات».

على المستوى الوطني كانت منظمات المجتمع المدني الأردنية أولى المنظمات العربية التي شكلت ائتلافاً بينها، ففي ٢٨ أيلول/ سبتمبر الماضي احتفلت هذه المنظمات باليوم العالمي للحق في المعرفة، واشهرت ائتلافاً أردنياً لحرية المعلومات والشفافية، ضم ١٨ منظمة و١٤ شخصية نيابية وإعلامية وأكاديمية، وتلا ذلك الإعلان في القاهرة، وخلال المؤتمر المشار اليه آنفاً، عن النية لإنشاء شبكة مصرية للدفاع عن الحق في الحصول على المعلومات، بعضوية ١٥ منظمة أهلية.

سجل مؤتمر القاهرة نقطة تحول مهمة في وضع الحق في المعلومات على جدول الأعمال العربية، كونه عقد في عاصمة أكبر دولة عربية، بمشاركة كل من المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر، ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء بمصر، إضافة إلى مشاركة طيف واسع من رجال الإعلام والقانون.

تضمن إعلان القاهرة جملة من التوصيات المهمة، فبعد أن أشار إلى «أن جميع الدول العربية، باستثناء الأردن، لم تتبن بعد قوانين تكفل الحق في الحصول على المعلومات (حيث) تظل السرية هي القاعدة السائدة في إدارة الشؤون العامة». وشدد على أن مقاومة السلطات العامة للشفافية والمحاسبة «تؤثر سلباً في نمو الاقتصاد القومي والديمقراطية»، دعا الإعلان الدول العربية الى إعطاء الأفراد الحق في الحصول على المعلومات أسوة بالدول الديمقراطية، وإلى مراجعة القوانين والإجراءات المعرقلة للحق في المعلومات والعمل على تعديلها، وإلى اشراك سائر المعنيين في عمليات التشريع وتشجيع مناقشتها وعدم استبعاد أي جهة من هذه المشاركة، وطالب البيان بتحديث الإدارات وتطوير الحكومات الإلكترونية عن طريق جعل الشفافية والمساءلة قاعدة لتحديث الإدارة العمومية وتيسير عملية الحصول على المعلومات.

كذلك دعا البيان الحكومات التي تعد مشاريع قوانين للحصول على المعلومات الى تنظيم نقاشات وطنية وقطاعية حوله بمشاركة جميع المعنيين بالأمر، لضمان الخروج بتشريعات جيدة تلبي المعايير الدولية للمجتمعات الديمقراطية، ومطالبها بتقديم المسودة النهائية لمشروع القانون الى السلطات التشريعية لبحثها وإقرارها في أسرع وقت.

والملفت ان المؤتمر خص الحكومة الأردنية بتوصيات محددة، إذ دعاها إلى مراجعة وتعديل القوانين الوطنية الاخرى التي ما زالت تعرقل الحصول على المعلومات، والى تدريب الموظفين العموميين على ثقافة الانفتاح وكيفية الاستجابة لطلب المعلومات، وتشجيع الافراد على استخدام قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات عن طريق الحملات الإعلامية.

بل ان إعلان القاهرة توجه أيضاً الى جامعة الدول العربية بعدد من التوصيات، أبرزها دعوة الجامعة لإقرار مبادئ خاصة للحصول على المعلومات، على غرار اعلان المبادئ الصادرة عن الاتحاد الأوروبي والاتحادات الإقليمية الأخرى وأوصى بصياغة اتفاقية عربية للحق في الحصول على المعلومات وتداولها لاتخاذها مرجعية للحكومات العربية عند صياغة تشريعات وطنية خاصة بها، وطالب جامعة الدول العربية بالتشاور الكامل مع منظمات المجتمع المدني والخبراء في إطار لجنة حقوق الإنسان التابعة للجامعة.

وأخيراً، توجه إعلان القاهرة إلى المنظمات الحكومية الدولية والمجتمع الدولي حيث دعاها للعمل على تشجيع الدول العربية لتبني قوانين خاصة بالحق في المعلومات وطالب هذه المنظمات بتطوير برامج خاصة لدعم الجهود الوطنية لحكومات المنطقة وتقديم المساعدة التقنية والخبرات الحقوقية إليها من أجل الوصول الى قوانين عربية متقدمة.

وأوصى، أخيراً، بدعم حكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أجل تفعيل قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، وذلك بتدريب الموظفين ودعم جمعيات المجتمع المدني في جهودها لمراقبة تنفيذ القانون ونشر الوعي الجماهيري حوله.

قبل أيام (٢١ و٢٢ شباط/ فبراير) التقت اللجنة التوجيهية للشبكة العربية لحرية المعلومات في عمان لتقييم برامجها خلال العام الماضي واقرار اتجاهات العمل للعام ٢٠٠٩، حيث قررت اجتذاب المزيد من الدول الأعضاء في الشبكة، ولا سيما من الجزائر، العراق، اليمن، الكويت ولبنان وفلسطين. كما قررت الاحتفال باليوم العالمي لحرية المعلومات في ٢٨ أيلول/ سبتمبر المقبل بعقد مؤتمر كبير في مراكش، المغرب، بمشاركة واسعة للإعلاميين ونشطاء الحق في المعلومات في العالم العربي.

الوقائع المارة تشير الى أن هذا الحق يشق طريقه في العالم العربي، لكن هذا لا يعني ان طريقه «سالكة» بعد. والعقبات التي تعترض طريق الحق في الحصول على المعلومات لا تزرعها مقاومة السلطات الحكومية فقط، وإنما أيضاً سلبية المواطنين واستسلامهم أمام تزمت مزودي المعلومات الحكوميين وعدم تجاوبهم، إضافة الى تقصير نقابات الصحفيين ومنظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني في توفير التدريب والتوعية لأعضائها حول الصكوك الدولية الخاصة بحرية تداول المعلومات، وكذلك على التجارب والممارسات الفضلى في الدول الديمقراطية المتقدمة، الأمر الذي لو تحقق لأسهم في نشر ثقافة جديدة قائمة على حرية تدفق المعلومات، وشجع المواطنين على طلبها تدعيماً لصناعة القرار في مختلف المستويات الحكومية والخاصة.

المؤكد أن تفعيل الحق في المعرفة وفي الوصول الى المعلومات هو حجر الأساس لممارسة حريات التعبير والرأي والبحث العلمي، والمشاركة السياسية، وهو أيضاً شرط مسبق للتنمية والانفتاح الاقتصادي ولخلق بيئة استثمارية وتنافسية صحية وشفافة. ولا عجب أن عدد الدول التي أصدرت تشريعات لضمان الحق في المعلومات وصل إلى ٨٨ دولة في العالم. فهل تبقى الدول العربية خارج السرب، أو تسارع إلى الانضمام اليه فرادى وجماعات؟!

اراء وافكار
Opinions & Ideas

ترحب آراء وافكار بمقالات الكتاب وفق الضوابط الآتية:

١. لا يزيد عدد كلمات المقالة على ٧٠٠ كلمة.

٢. يذكر اسم الكاتب كاملا ورقم هاتفه وبلد الاقامة ومرفق صورة شخصية له.

٣. ترسل المقالات على البريد الالكتروني الخاص بالصفحة:

Opinions112@ yahoo.com